



وزارة المواصلات
جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات



268 / 3746 / 86
الرقم الإشاري

التاريخ : 3 / 3 / 1436 هجرية
الموافق : 27 / 10 / 2014 ميلادية

السيد / مدير إدارة الشؤون الإدارية والمالية..

بعد التحية ..

**نحيل إليكم قرار السيد / رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات
رقم (102) لسنة 2014 م. بشأن صرف مكافأة مالية.
عليه.. نأمل منكم إستلام القرار وتنفيذ ما جاء فيه.**

والسـ عليكم لأم ...

**أ. سعاد أحمد البخفي
مدير مكتب الشؤون القانونية**



مدير مكتب رئيس الجهاز. (نسخة من القرار).
مدير مكتب الشؤون القانونية.
ملف السـ للورى العام.
ك: كريمة



وزارة المواصلات والنقل جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات



قرار رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات

رقم (2 / 10) لسنة 2014 ميلادي

بشأن صرف مكافأة مالية.

رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات:

- بعد الاطلاع على الاعلان الدستوري .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة (2010 ميلادي) بإصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وقرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (563) لسنة 2007م بإصدار لائحة العقود الإدارية .
- وقرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (242) لسنة (2010 ميلادي) باعتماد قرارها رقم (199) بإنشاء جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات وتعديل بعض أحكامه .
- وقرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (449) لسنة (2010 ميلادي) بإصدار اللائحتين الإدارية والمالية لجهاز تنفيذ مشروعات المواصلات وتعديل بعض أحكامه .
- وقرار مجلس الوزراء رقم (37) لسنة 2012م بتنظيم وتحديد اختصاصات الجهاز الإداري .
- وقرار وزير المواصلات رقم (234) لسنة 2013م بشأن تكليف موظفين بمهام .
- وقرار وزير المواصلات رقم (516) بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي لجهاز تنفيذ مشروعات المواصلات .
- وعلى ما عرضه السيد / رئيس لجنة العطاءات الفرعية بوزارة المواصلات بكتابه رقم (ل.ع.ف 2- 56/178/1) المؤرخ في (20/ 10 /2014 م) .

قرر

بمبلغ (1) الف دينار

تصرف مكافأة مالية بقيمة (600 د. ل) ستمائة دينار لبيبي ، لرئيس وأعضاء اللجنة المشكلة بقرار رئيس لجنة العطاءات الفرعية بالوزارة رقم (05) لسنة 2014 م والتي قامت بدراسة وتقييم العروض الفنية المقدمة من الشركات المرشحة للمشاركة في المناقصة المحدودة لمشروع (إعداد الدراسات والتصاميم لإنشاء مطار إجابيا) الآتية أسمائهم :-

- 1- السيد / محمود محمد أحفوظة .
- 2- السيد / عبد الحفيظ رحيل مراجع .
- 3- السيدة /منى محمد التركمان .
- 4- السيدة / سمية علي منصور .
- 5- السيد / وليد سعيد حداقنة .
- 6- السيد / عمر صهيب النفاقي .

بمبلغ (2) الف دينار

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهة المختصة تنفيذه.

المهندس // ميلاد محمد معتوق

رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات



صدر في 10 / 27 / 2014 م

ب. كريمة



وزارة المواصلات والنقل جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات



قرار رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات

رقم (2 / 10) لسنة 2014 ميلادي

بشأن صرف مكافأة مالية.

رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات:

- بعد الاطلاع على الاعلان الدستوري .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة (2010 ميلادي) بإصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وقرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (563) لسنة 2007م بإصدار لائحة العقود الإدارية .
- وقرار اللجنة الشعبية العامة(سابقاً) رقم (242) لسنة (2010 ميلادي) باعتماد قرارها رقم (199) بإنشاء جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات وتعديل بعض أحكامه .
- وقرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (449) لسنة (2010 ميلادي) بإصدار اللائحتين الإدارية والمالية لجهاز تنفيذ مشروعات المواصلات وتعديل بعض أحكامه .
- وقرار مجلس الوزراء رقم (37) لسنة 2012م بتنظيم وتحديد اختصاصات الجهاز الإداري .
- وقرار وزير المواصلات رقم (234) لسنة 2013م بشأن تكليف موظفين بمهام .
- وقرار وزير المواصلات رقم (516) بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي لجهاز تنفيذ مشروعات المواصلات .
- وعلى ما عرضه السيد / رئيس لجنة العطاءات الفرعية بوزارة المواصلات بكتابه رقم (ل.ع.ف 2- 56/178/1) المؤرخ في (20 / 10 / 2014 م) .

قرار

رقم (1)

تصرف مكافأة مالية بقيمة (600 د. ل) ستمائة دينار لبيبي ، لرئيس وأعضاء اللجنة المشكلة بقرار رئيس لجنة العطاءات الفرعية بالوزارة رقم (05) لسنة 2014 م والتي قامت بدراسة وتقييم العروض الفنية المقدمة من الشركات المرشحة للمشاركة في المناقصة المحدودة لمشروع (إعداد الدراسات والتصاميم لإنشاء مطار إجدابيا) الآتية أسمائهم :-

- 1- السيد / محمود محمد أحفوظة .
- 2- السيد / عبد الحفيظ رحيل مراجع .
- 3- السيدة / منى محمد التركمان .
- 4- السيدة / سميرة علي منصور .
- 5- السيد / وليد سعيد حداقفة .
- 6- السيد / عمر صهيب النفاتي .

رقم (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهة المختصة تنفيذه.

المهندس // ميلاد محمد معتوق

رئيس جهاز تنفيذ مشروعات المواصلات



صدر في 27 / 10 / 2014 م

ب. ح. كريمة